الدَّرس الثامن

الشكُ في عددِ ركعات الصّلاة



عن أبي عبد الله عَلَيْكِم قال: "إنْ شككتَ فلم تدرِ أفي ثلاث أنت أم اثنتين، أم في واحدة، أو في أربع، فأعِد الصّلاة، ولا تمضِ على الشَّكّ "(الاستبصاد، الشيخ الطّوسي، ج١، ص٣٧٣)

كيف أعالج الشك في عدد ركعات الصّلاة؟

إذا شكَّ المُصلِّي في عددِ ركعاتِ الصَّلاة، جاز له قطعُها واستِئنافُها، ولا يلزمه علاجُ ما هـ و قابـ لُ للـ عِلاج، إذا لـ م يسـ تلزم محـ ذور فـ واتِ الوقـت.

الشكُّ في الصَّلاة قِسمان: الشَّكُّ الذي يبُطِلُ الصَّلاة. الشَّكُّ الذي يعبلُ المُعالجَة.

أَوِّلاً: الشَّكُّ الذي يُبطِلُ الصَّلاة

يُحكَمُ على الصَّلاة بالبطلان إذا عرض للمُكلَّف -أثناء الصَّلاة- أحدُ الشَّكوك الآتية:

- كلُّ شكِّ يتعلَّ قُ بصلاةٍ ثنائيَّة الرّكعات: مثل صلاة الصّبح، الطّواف، الآيات، المُسافِر.
- كلُّ شكِّ يتعلَّقُ بصلاةٍ ثلاثيّةِ الرّكعات: وهي صلاةُ المغرب.
 - كلُّ شكِّ يتعلَّقُ بالرّكعتين الأوليتين من الصَّلاة الرُّباعية.
 - إذا لم يعلم المُكلَّف كم صلّى من الرّكعات.
- الشكُّ بين الاثنتين والثّلاث قبل الدّخول في السجدة الثانية.

ففي جميعِ هذه الحالات تبطُلُ الصَّلاة إذا استقرَّ عندهُ الشَّكُّ؛ بحيث لم يحصل له العِلم أو الظّنَّ بالترجيح.

حُكمُ الظَّنِّ في عدد الرّكعات كحكمِ العلم بِها، فيؤخذ به: ومن الأمثلة: من شكَّ بين الثانية والثالثة، فإن غلبَ ظنُّهُ على أحدِهِما بنى عليه.

ثانياً: الشكوك التي تقبل المعالجة

ومنها: حالات الشَّكِّ في عددِ ركوعاتِ الصَّلاةِ الرُّباعيّة والتي يمكن عِلاجُها:

يبني على التلاث ويتمُّ صلاته، ثُمَّ يأتي بركعةٍ مِن قيام احتياطاً. من شك بين الاثنتين والثلاث بعد الدّخول في السجدة الثانية

يبني على الأربع ويُتِمُّ صلاتهُ، ثُمَّ يأتي بركعتينِ مِن جلوسٍ أو بركعةٍ مِن قيام.	من شكَّ بين الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
يبني على الأربع، ويأتي بركعتينِ من قيامٍ بعد الصَّلاة.	من شك بين الاثنتين والأربع بعد الدخول في السّجدة الثانية
يبني على الأربع ويتمُ صلاتهُ، ثُمَّ يأتي بركعتين مِن قيام، ثُمَّ بركعتين مِن جلوس.	من شك بين الاثنتين والشربع بعد والثلاث والأربع بعد الدّخول في السّجدة الثانية
يبني على الأربع، ويسجُد سجدتي السَّهو بعد الصلاة ولا شيءَ عليه. ويجري هذا الحكم في كلّ موردٍ يكون الطّرف الأقل هو الأربع؛ كالشكّ بينها وبين السّتّ.	من شكَّ بين الأربع والخمس بعد الدّخول في السجدة الثانية
يهدم قيامه، ويأتي بوظيفة الشاك بين التلاث والأربع	من شكَّ بين الأربع والخمس حال القيام
يهدم قيامــهُ، ويأتــي بوظيفــة الشـــاكّ بين الاثنــتين والأربــع.	من شكً بين الـثلاث V والخمس حال القيام

ملاحظة عامّة: الرّكوعات التي نأتي بها بعد الصلاة لجبر الخطأ، تُسمّى صلاة الاحتياط، فكيف نوديّي صلاة الاحتياط؟ أبحثُ عن كيفية صلاة الاحتياط في الرّسالة العملية.

أنشطة الدَّرس

س١/ أَذكرُ ثلاثَ حالاتٍ تبطُلُ الصَّلاةُ فيها إذا شكَّ المُصلِّي في عدد ركعات الصَّلاة.
. و س ب
س٢/ ماذا يفعل المُصلّي لو شكَّ في عددِ ركعاتِ صلاةِ الفجرِ أو المغرب.

س٣/ أكتبُ رقمَ الحالة أمام الإجابة المُناسبة لها في الجدول الثاني.

٣	۲	١
من شكَّ بين الثلاث والأربع أينما كان	من شكَّ بين الاثنتين والأربع بعد	من شكَّ بين الاثنتين والثلاث بعد
الشكّ	الدخول في السَّجدة الثانية	الدخول في السَّجدة الثانية
٦		٤
من شكَّ بين الثلاث والخمس حال	من شكَّ بين الأربع والخمس حال	من شكَّ بين الأربع والخمس بعد
القيام	القيام	الدخول في السَّجدة الثانية

وظيفة المُصلّي	
يبني على الأربع ويُتمُّ صلاتهُ، ثُمَّ يأتي بركعتين من جلوس أو بركعة من قيام.	
يهدم قيامه، ويأتي بوظيفة الشاكّ بين الاثنتين والأربع.	
يبني على الأربع، ويأتي بركعتين من قيام بعد الصَّلاة.	
يهدم قيامه، ويأتي بوظيفة الشاكّ بين الثلاث والأربع.	
يبني على الثلاث ويُتمُّ صلاتهُ، ثُمَّ يأتي بركعةٍ من قيام احتياطاً.	
يبني على الأربع، ويسجُد سجدتي السَّهو بعد الصَّلاة ولا شيء عليه.	